

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١٦ موجهة من الممثل الدائم
للإتحاد الروسي إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل فيها
مشروع مقترح لبرنامج عمل المؤتمر خلال دورة عام ٢٠١٦

يشرفني أن أحيل إليكم طيه مشروع مقترح من الإتحاد الروسي بشأن برنامج عمل
للدورة عام ٢٠١٦.

وسأكون ممتناً لو تفضلتم بإصدار هذه الوثيقة وتعميمها على جميع أعضاء المؤتمر
بوصفها وثيقة رسمية لمؤتمر نزع السلاح.

(توقيع) أليكسي بورودافكين
السفير
الممثل الدائم



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.16-13505(A)



* 1 6 1 3 5 0 5 *

مشروع مقترح بشأن برنامج عمل دورة عام ٢٠١٦

إن مؤتمر نزع السلاح،

اقتناعاً منه بأنه يؤدي، بصفته المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض بشأن نزع السلاح في المجتمع الدولي، الدور الرئيسي في المفاوضات الموضوعية المتعلقة بمسائل نزع السلاح ذات الأولوية،

وإذ يدرك الحاجة إلى إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن قضايا محددة لتعزيز الأمن الدولي بيئةً وهيكلًا،

وإذ يضع في الاعتبار الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لقضايا نزع السلاح، التي حملت اعترافاً بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح، وأن من واجب جميع الدول، بناءً على ذلك، المساهمة في الجهود المبذولة في مجال نزع السلاح، وأن المسؤولية عن نزع السلاح النووي تقع في المقام الأول على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية مع أن نزع السلاح مسؤولية الدول كافة؛ وأن اعتماد تدابير نزع السلاح ينبغي أن يكون وفقاً لنهج منصف ومتوازن لضمان حق كل دولة في الأمن، وكفالة عدم حصول أي دولة أو مجموعة من الدول على امتيازات دون سواها من الدول في أي مرحلة من المراحل،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء تصاعد أعمال الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره في جميع أنحاء العالم،

وإذ يضع في اعتباره تنامي خطر استخدام الأسلحة والمواد الكيميائية من قبل جماعات مسلحة غير شرعية غير تابعة للدول، مثلما تجلّى مؤخراً في حالات متعددة استخدم فيها إرهابيون مواد كيميائية، وكذلك إمكانية استيلاء هذه الجماعات على المرافق والهياكل الأساسية لإنتاج الأسلحة والمواد الكيميائية،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً أن التهديد نفسه تطرحه إمكانية استخدام المواد البيولوجية والسامة للأغراض الإرهابية،

وإذ يحيط علماً بإبرام الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي لعام ٢٠٠٥ وتنفيذها الناجح، باعتبارها معلماً هاماً في التصدي لمسألة الإرهاب،

وإذ يدرك الأعمال التي اضطلع بها مؤتمر نزع السلاح بشأن قضايا الأسلحة الكيميائية والبيولوجية،

وإذ يشير إلى أن جدول أعمال المؤتمر^(١) يتضمن عدداً من القضايا الملحة والمهمة التي ينبغي التفاوض بشأنها لتحقيق أهداف نزع السلاح،

(١) المقرر CD/2052 المعتمد في الجلسة العامة ١٣٧١ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.

وإذ يدرك أن بحث البنود المدرجة في جدول أعمال المؤتمر مسألة يمكن النظر فيها في غياب مقرر بشأن الموضوع على النحو المنصوص عليه في النظام الداخلي، والمبين في الوثيقة CD/2033^(٢) المعتمدة بتوافق الآراء،

وقد عقد العزم على مواصلة تناول جميع البنود المدرجة في جدول أعماله على نحو متوازن وشامل، دون المساس بأي منها، وفقاً لنظامه الداخلي ومع الاحترام الكامل له، وبالنظر إلى الولاية المسندة إلى مؤتمر نزع السلاح في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح، يقرر ما يلي:

١- إنشاء فريق عامل في إطار البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "البرنامج الشامل لنزع السلاح" لوضع العناصر الرئيسية لاتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي.

٢- إنشاء فريق عامل يغطي دورة عام ٢٠١٦، من أجل تحديد تدابير فعالة لنزع السلاح النووي ووضعها وتقديم توصيات بشأنها، بما يشمل الأحكام القانونية والترتيبات الأخرى، فضلاً عن العوامل، المساهمة في إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، واللازمة لذلك؛ ويمكن إرساء الأحكام القانونية باتباع نهج متنوعة من بينها وضع صك قائم بذاته أو إبرام اتفاق إطاري.

٣- يواصل الفريق العامل استخدام النظام الداخلي للمؤتمر في عمله، بعد إدخال التغييرات الضرورية عليه.

٤- تظل عضوية الفريقين العاملين مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح والدول غير الأعضاء المهتمة التي دعاها المؤتمر إلى المشاركة بصفة مراقب في أعماله خلال دورة عام ٢٠١٦، وفقاً للنظام الداخلي للمؤتمر وللمقرر الذي اتخذته المؤتمر في دورة عام ١٩٩٠ بشأن تحسين أدائه وفعاليته (CD/1036).

يعين المؤتمر منسقين للفريقين العاملين. ويقدم كل فريق عامل تقريراً إلى المؤتمر عن نتائج أعماله قبل نهاية فترة الرئاسة الخامسة للدورة الحالية. ويضع الفريقان العاملان في الاعتبار جميع الآراء والمقترحات والمقررات ذات الصلة، السابقة منها والراهنة والمقبلة.

ووفقاً للنظام الداخلي، سيعقد الفريقان العاملان جلسات عامة في إطار الجدول الزمني الذي يخضع لمشاورات مع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح.

(٢) التقرير النهائي عن أعمال الفريق العامل غير الرسمي المعاد إنشاؤه عملاً بالمادة ٢٣ من نظامه الداخلي، المسندة إليه ولاية وضع برنامج عمل قوي في مضمونه ومتدرج في تنفيذه، المعتمد في الجلسة العامة ١٣٦٣ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٥.